

الذي يخرج الشبه الحبر وغيره بنفض الوضوء بها الفؤاد صلح الوضوء ما حرج
التي لا يوجب ذلك له كما لا يصح لنا ما من ولا يوجب وجوه بل لم كالغسل ولا كما لا يصح
ونوجه في رفع الخليل الاحدية لا الرجوع في في في الايلاج مع الخليل وجوه موجبة لغيم
الحبر ولا كالغسل ونوجب ان ذلك الخليل اذ هو كالغيم وفي الوضوء لا يوجب الغسل مع
سفض للخارج في المراه ونظيره في الرجل كعبه الخلوه ولا اذ ليس يحدث هسله في
هب ونزع الصبران ما يمنع الخيب حتى يغتسل لبعه الخناه عليه العزم ادا التي لكن
لا يكلفه كالمخون فوجب بالبلوغ **الفاسي يوسف** من اصحابنا سقط فلا يرجع فلنا كجرون
عقل فليس واذا حك الحما به يثبت على عمرا المكلف كالبنايم هسله جامع الحسي لا يوجب
للإختال ونقص وضوؤه بالخارج الثالث الغيب الحصص اجماعا للابيه لقوله صلح واذا
ادركت فاعتنت في روجوه فيها وفي النفسا بر وبه الدم او اعطاه وجهان نارونه
اذ هو السبب ولا لا يقطع لغزوم صلح فاذا ادرت وتغتسل لاستدخاله ولا يوجب
وكلام **ه** على اليد للتعريف لولا لما النيس يوم حراج في الفرج وتيرة بالصفه
الاربع الفاس اجماعا **في** فان لم يخرج فلا غسل كروج لحم او حجر **حليل** **في**
وجب كالمى خلفه منا قلنا استحال **هسله الكه** **في** جون اسلم ولا حيا به عليه فلا
غسل **في** هذا من صلح قسنا ونما مد ويجا سته قلنا بدت والا لثقل في كل من اسلم والنهاسه
طفرها الاسلام فان كان احب ولم يغتسل لريه عنده **ه** لغول ولا يوجب غسل
يجب ما قبله قلنا خصص الابيه فان كان قد اغتسل اعاد عنه **ه** لسادته الاول
في غسله صح كذبه اغتسل من الحوض لوحي روج غسل قلنا الاصل من صلح
ولضرور له في اعدائها وجهان **ب** اذ لا كل الوطى فلا يحتاج تبه ولا بسفط حريته
ولقب اذ صحت الوطى فرج حثاينه **ي** والمناوله في تعبد اجماعا **الخامس** **موت**
موقون غير سببه اجماعا **فصل** ولجب اليوم والمصافه والجماع كتغيب صلح **م** **ب**
الوضو لجماع لول صلح فليتوضأ قلنا بدت معها من الروايات وعزم عليه من المصنف
اجماعا **حص** وله حمله بخلافه وعلا **في** لا لنا ليسان حقيقتها ولا بتعادرت
عسل الفرج والبيدين والغم الاكل والشرب والنوم والحجج او رايه **ع** **م** **ن** **م** **ن** **م** **ن** **م** **ن** **م**
المصنفه وسئل البيدين والفرج وعزم صلح اذ انا احرم امراته **في** ان لو ان اجاوج
فليتوضأ وارضو الضلع افضل اذ روت **ع** استحباب ذلك والغسل الجماع افضل

الذي يخرج الشبه الحبر وغيره بنفض الوضوء بها الفؤاد صلح الوضوء ما حرج
التي لا يوجب ذلك له كما لا يصح لنا ما من ولا يوجب وجوه بل لم كالغسل ولا كما لا يصح
ونوجه في رفع الخليل الاحدية لا الرجوع في في في الايلاج مع الخليل وجوه موجبة لغيم
الحبر ولا كالغسل ونوجب ان ذلك الخليل اذ هو كالغيم وفي الوضوء لا يوجب الغسل مع
سفض للخارج في المراه ونظيره في الرجل كعبه الخلوه ولا اذ ليس يحدث هسله في
هب ونزع الصبران ما يمنع الخيب حتى يغتسل لبعه الخناه عليه العزم ادا التي لكن
لا يكلفه كالمخون فوجب بالبلوغ **الفاسي يوسف** من اصحابنا سقط فلا يرجع فلنا كجرون
عقل فليس واذا حك الحما به يثبت على عمرا المكلف كالبنايم هسله جامع الحسي لا يوجب
للإختال ونقص وضوؤه بالخارج الثالث الغيب الحصص اجماعا للابيه لقوله صلح واذا
ادركت فاعتنت في روجوه فيها وفي النفسا بر وبه الدم او اعطاه وجهان نارونه
اذ هو السبب ولا لا يقطع لغزوم صلح فاذا ادرت وتغتسل لاستدخاله ولا يوجب
وكلام **ه** على اليد للتعريف لولا لما النيس يوم حراج في الفرج وتيرة بالصفه
الاربع الفاس اجماعا **في** فان لم يخرج فلا غسل كروج لحم او حجر **حليل** **في**
وجب كالمى خلفه منا قلنا استحال **هسله الكه** **في** جون اسلم ولا حيا به عليه فلا
غسل **في** هذا من صلح قسنا ونما مد ويجا سته قلنا بدت والا لثقل في كل من اسلم والنهاسه
طفرها الاسلام فان كان احب ولم يغتسل لريه عنده **ه** لغول ولا يوجب غسل
يجب ما قبله قلنا خصص الابيه فان كان قد اغتسل اعاد عنه **ه** لسادته الاول
في غسله صح كذبه اغتسل من الحوض لوحي روج غسل قلنا الاصل من صلح
ولضرور له في اعدائها وجهان **ب** اذ لا كل الوطى فلا يحتاج تبه ولا بسفط حريته
ولقب اذ صحت الوطى فرج حثاينه **ي** والمناوله في تعبد اجماعا **الخامس** **موت**
موقون غير سببه اجماعا **فصل** ولجب اليوم والمصافه والجماع كتغيب صلح **م** **ب**
الوضو لجماع لول صلح فليتوضأ قلنا بدت معها من الروايات وعزم عليه من المصنف
اجماعا **حص** وله حمله بخلافه وعلا **في** لا لنا ليسان حقيقتها ولا بتعادرت
عسل الفرج والبيدين والغم الاكل والشرب والنوم والحجج او رايه **ع** **م** **ن** **م** **ن** **م** **ن** **م** **ن** **م**
المصنفه وسئل البيدين والفرج وعزم صلح اذ انا احرم امراته **في** ان لو ان اجاوج
فليتوضأ وارضو الضلع افضل اذ روت **ع** استحباب ذلك والغسل الجماع افضل